

لسان العرب

(جَح) جَحَّ الشَّيْءُ يَجُحُّهُ جَحًّا سَحَبَهُ يمانية والجُّحُّ عندهم كل شجر انبسط على وجه الأرض كأنهم يريدون انْجَحَّ على الأرض أي انْسَحَبَ والجُّحُّ صغار البطيخ والحنظل قبل نُضْجِهِ واحدته جُحَّة وهو الذي تسميه أهل نجد الحَدَجَ الأزهرى جَحَّ الرجلُ إذا أكل الجُّحَّ قال وهو البطيخ المُشَنِّجُ وأَجَحَّتِ السَّبْعَةُ والكلبة فهي مُجَجَّ حَمَلَاتٌ فَأَقْرَبَتْ وَعَظُمَ بطنها وقيل حملت فَأَثْقَلَتْ وقد يُقْتَسَسُ أَجَحَّتْ للمرأة كما يُقْتَسَسُ حَمَلَاتٌ للسبعة وفي الحديث أنه مَرَّ بامرأة مُجَجَّ فسأل عنها فقالوا هذه أمة لفلان فقال أَيْلِمُ بها ؟ فقالوا نعم قال لقد هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يدخل معه في قبره كيف يستخدمه وهو لا يحل له ؟ أو كيف يُؤَوَّرُ ثَنَهُ وهو لا يحل له ؟ قال أبو عبيد المُجَجُّ الحامل المُقَرَّبُ قال ووجه الحديث أن يكون الحمل قد ظهر بها قبل أن تُسَبَى فيقول إن جاءت بولد وقد وطئها بعد ظهور الحمل لم يحل له أن يجعله مملوكاً لأنه لا يدري لعل الذي ظهر لم يكن ظهور الحمل من وطئه فإن المرأة ربما ظهر بها الحمل ثم لا يكون شيئاً حتى يحدث بعد ذلك فيقول لا يدري لعله ولده وقوله أو كيف يورثه ؟ يقول لا يدري لعل الحمل قد كان بالصحة قبل السَّجَاء فكيف يورثه ؟ ومعنى الحديث أنه نهى عن وطء الحوامل حتى يضعن كما قال يوم أُوطاسٍ أَلَا لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ وَلَا حَائِلٌ حَتَّى تُسْتَدِيرَ أَلَا بَحِيضَةٌ قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَقَيْسٌ كُلُّهَا تَقُولُ لِكُلِّ سَبْعَةٍ إِذَا حَمَلَتْ فَأَقْرَبَتْ وَعَظُمَ بطنها قد أَجَحَّتْ فهي مُجَجَّ وقال الليث أَجَحَّتِ الْكَلْبَةُ إِذَا حَمَلَتْ فَأَقْرَبَتْ وَكَلْبَةُ مُجَجَّ والجمع مَجَاجٌ وفي الحديث أن كلبه كانت في بني إسرائيل مُجَجَّةً فَعَوَى جِرَافُهَا فِي بطنها وَيُرْوَى مُجَجَّةٌ بِالْهَاءِ عَلَى أَصْلِ التَّأْنِيثِ وَأَصْلُ الإِجْحَاحِ لِلْسَّبَاعِ